عبد الصمد ينعي المستشار السابق للجنة الميزانيات عبد المقصود حنفي

نعى النائب عدنان عبد الصمد المستشار السابق للجنة الميزانيات والحساب الختامي بمجلس الأمة عبد المقصود حنفي.

وقال عبد الصمد في بيان نعي» نعزي أنفسنا وجميع الإخوة العاملين في قطاع اللجان في مجلس الأمة وأبنائي الأعزاء في لجنة الميزانيات على وجه الخصوص برحيل المستشار السابق عبد المقصود حنفي رحمه الله».

وأضاف عبد الصمد» زاملنا المستشار الراحل لسنوات طويلة فوجدنا منه المثابرة والإخلاص في العمل، والحرص على نقل الخبرات إلى الجيل الجديد من الشباب الذين أصبحوا يقودون العمل بجدارة الآن، فكان المغفور له مثالاً للمقيم الذي يعتبر الكويت وطناً له ولا يدخر جهداً في خدمته، وكان خير سفير يمثل الإخوة الوافدين في بلدهم الثاني الكويت».

وأكد عبد الصمد أن كل من عمل معه يعرف معدنه الطيب ولا يمكن إلا أن يُكنّ له مشاعر المحبة والتقدير لشخصه الكريم.

وقال عبد الصمد «نسأل الله للفقيد الرحمة والغفران، ولذويه ومحبيه الصبر والسلوان».

الغانم يستقبل عدداً من رؤساء البعثات الدبلوماسية المعتمدين لدى البلاد

الغانم وسفير جنوب افريقيا

استقبل رئيس مجلس الأمة مرزوق علي الغانم في مكتبه اليوم عدداً من رؤساء البعثات الدبلوماسية المعتمدين لدى البلاد.

والتقى الغانم كلا على حدة سفير جمهورية جنوب إفريقيا لدى دولة الكويت الدكتور مانيليسي باولوس جينجي، وسفير جمهورية أفغانستان الإسلامية لدى دولة الكويت سيد جاويد هاشمي، والقائم بأعمال سفارة الجمهورية اللبنانية لدى دولة الكويت هادي هاشم

مطيع يدعو إلى تذليل العقبات أمام خريجي دبلوم النفط

رياض عواد

طالب النائب د. أحمد مطيع العازمي وزيري النفط والتعليم العالي د.محمد الفارس ووزير التربية د. علي المضف بالعمل معا لتذليل معاناة الطلبة وخريجي دبلوم النفط في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب .

وقال مطيع في تصريح صحافي إن هناك زيادة في شكاوى طلبة دبلوم النفط على سياسة القبول والتوظيف وصعوبة اختبارات القبول وشرط اللغة الانجليزية التعجيزي الذي من الممكن تجاوزه ووضع بدائل له كعمل دورة لغة للطلبة المقبولين لإكسابهم اللغة الانجليزية ومهاراتها.

وتمنى مطيع أن يكون هناك تنسيق بين الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب ومؤسسة البترول الكويتية لتطوير آلية قبول الخريجين وترتيب تواريخ الإعلان عن الوظائف وتاريخ تسلم الشهادات.

ودعا كذلك إلى تذليل العقبات أمام خريجي الدبلوم بإلغاء اختبار القبول وتوظيف الطلبة مباشرة بعد التخرج دعما لسياسة الدولة ممثلة بوزارة النفط بتكويت الوظائف النفطية وإلغاء التعاقد مع العمالة الأجنبية في ظل توافر البديل الوطني.

وختم مطيع تصريحه قائلاً إن القطاع النفطي هو أهم القطاعات في الكويت كونها بلدا نفطيا وهو الرافد الوطني الأبرز الذي تعتمده البلاد في توفير وتغطية ميزانيتها عبر الصادرات النفطية وتكويت هذا القطاع ودعم العمالة الوطنية فيه أبرز المهام الملقاة على عاتق الحكومة.

من جه أخرى أعلن النائب د. أحمد مطيع عن توجيهه 5 أسئلة إلى نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الشيخ حمد جابر العلي، ووزير الصحة الشيخ د. باسل الحمود، ووزير الكهرباء والماء والطاقة المتجددة وزير الشؤون الاجتماعية والتنمية المجتمعية د.مشعان العتيبي، جاءت كما يلي:

سؤال إلى وزير الدفاع

قررت لجنة كورونا رفع حظر التجوال الجزئي من أول أيام عيد الفطر السعيد، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 –هل قدمت اللجنة الوزارية توصيات إلى مجلس الوزراء برفع حظر التجوال الجزئي المفروض في البلاد من أول أيام عيد الفطر؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فإلام استندت؟ وما مبررات أن يكون رفع الحظر مع أول أيام العيد على الرغم من احتمالية التجمعات التي تُسهم في تفشي الوباء كما أكدتم في تصريحكم أعلاه؟

2 –هل تواصلت اللجنة الوزارية مع وزارة الصحة بخصوص قرار رفع الحظر الجزئي؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بصورة ضوئية من هذه المراسلات، ومن تقارير الوضع الصحي التي زودتكم بها الوزارة.

3 أسئلة إلى وزير الصحة

تُعد عملية التطعيم بلقاحات كورونا سلاح الدول الأول لمواجهة تفشي الوباء، وفي الكويت تقود وزارة الصحة حملة التطعيم، واتخذت إجراءات ضد غير المطعمين كحرمانهم من السفر ومنعهم من ارتياد المجمعات الكبيرة والمطاعم والأندية الصحية، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – كم عدد الأشخاص غير المطعمين من قياديي وزارة الصحة؟

2 – كم عدد الأشخاص غير المطعمين من منتسبي وزارة الصحة العاملين في المستشفيات الحكومية العامة والتخصصية والمراكز الصحية من الأطباء والممرضين؟

3 – هل توجد إجراءات ضد غير المطعمين من العاملين في وزارة الصحة من قياديين وأطباء وممرضين؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بما يثبت ذلك.

4 –هل توجد لائحة إجراءات وعقوبات ضد الأطباء الذين ينشرون علنا أخبارا ومعلومات غير صحيحة حول لقاحات كورونا وفاعلية التطعيم؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي باللائحة، وعدد الأطباء الذين طُبقت عليهم.

ونص السؤال الثاني على ما يلي:

أصدرت وزارة الصحة بيانا في تاريخ 18 يونيو 2021 حول مقطع نشره أحد المواطنين عن وجود كميات من المستلزمات الطبية بجانب أحد المستشفيات، وقالت الوزارة في بيانها إن هذه الكميات غير تابعة للوزارة، إنما تابعة لشركة لا تورد للوزارة وهي بجانب محرقة وليست مستشفى، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – أين مكان هذه المحرقة؟ وما اسم الشركة التي رمت هذه المستلزمات الطبية؟ وهل رفعت الوزارة شكوى رسمية على هذه الشركة؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بما يثبت ذلك.

2 – ما إجراءات الوزارة في التعامل مع المخلفات الطبية والحيوية؟ وماذا تفعل الوزارة في الكميات الصالحة منها الزائدة عن الحاجة؟

3 –ما إجراءات وشروط الوزارة التي حددتها للمستشفيات الخاصة في شأن عملية التخلص من المخلفات الطبية والحيوية؟ وهل توجد جهة تابعة للوزارة تشرف على هذه العملية؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بما يثبت ذلك.

4 –هل رفعت الوزارة شكاوى رسمية على شركات خالفت شروط وإجراءات التخلص من المخلفات الطبية والحيوية؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، يرجى تزويدي بما يثبت ذلك.

5 –هل تعاقدت وزارة الصحة مع شركات أو مؤسسات أو جهات للتخلص من تلك المخلفات الطبية والحيوية؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بصورة ضوئية من هذه العقود.

وطلب في السؤال الثالث إفادته وتزويده بالآتي:

صورة ضوئية من جميع القرارات الإدارية منذ 1/1/2018 حتى تاريخ ورود هذا السؤال، لكل سنة على حدة.

سؤال إلى وزير الشؤون الاجتماعية والتنمية المجتمعية

ونص السؤال على ما يلي:

أرسى ديننا الحنيف دعائم القيم النبيلة والأخلاق الحسنة، وأهمها الرحمة والتراحم ورعاية الضعفاء وذوي الحاجة وغيرهم من فئات المجتمع وجاء الدستور الكويتي مجسدا لهذه القيم السمحاء في المادتين (11 و 7) بأن التراحم صلة وُثقى بين المواطنين، ومؤكدا التزام الدولة بكفالة المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض وضمان الرعاية الصحية والإعانة الاجتماعية لهم، واستكمالا لقيد الرعاية الإنسانية لذوي الحاجة وفقا لصحيح المفهوم الإسلامي ولتحقيق مزيد من الرعاية للأشخاص ذوي الإعاقة صدر القانون رقم (8) لسنة 2010 في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ووضعها ضمن اختصاص الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة والتي أُسند إليها جميع الأعمال والمهام الكفيلة برعاية الأشخاص ذوي الإعاقة.

ومع كل هذه القيم والمبادئ والأسس الدستورية والقانونية والإنسانية صُدم المجتمع بما ورد بتقرير ديوان المحاسبة من الملاحظات التي أسفرت عنها عمليات الفحص والمراجعة للسنة المالية 2020/2021 على أعمال الهيئة ومنها على سبيل الإشارة.

صرف مبالغ لحضانات ومدارس من دون وجه حق وبعضها غير مخصص لقبول ذوي الاحتياجات الخاصة.

صرف مبالغ لأشخاص بعد وفاته تجاوزت (18.447.000) د.ك من دون وجه حق.

صرف مبالغ لغير مستحقين تجاوزت (51.678.000) د.ك.

وكانت غالب مخالفات الهيئة في أعمالها الإدارية وذلك بسبب قيادتها التي تجاوزت أصول وضوابط العمل القيادي في واحدة من أهم الهيئات الثابتة للوزارة، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

أحمد المطيع العازمي

1 –ما الأسباب الإجرائية والإدارية التي قام بها المسؤولون في الهيئة ونجم عنها ما ورد في تقرير ديوان المحاسبة المشار إليه من مخالفات وأسباب تكرارها؟

2 – ما الإجراءات التي اتُخذت حيال القيادة الإدارية المسؤولة عن هذه المخالفات؟

3 – كم قيمة الهدر المالي الذي نجم عن هذه المخالفات؟

4 – ما الإجراءات التي اتخذتها الهيئة لاسترداد ما صُرف بغير حق كما ورد في التقرير؟

5 – هل اتخذت الوزارة الإجراءات القانونية حيال هذه المخالفات؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فما هذه الإجراءات؟ وإن كان قد شكلت لجان تحقيق، يرجى إفادتي بمحاضرها ونتائج أعمالها.

6 –هل أخطرت الوزارة النيابة العامة والهيئة العامة لمكافحة الفساد (نزاهة) عن المتسبب في هذه المخالفات؟

7 –هل سُئلت أو حوسبت مديرة الهيئة عن هذه المخالفات؟

8 – ما إجراءات الوزارة حيال تكرار شكاوى المراجعين للهيئة عن سوء معاملة مديرة عام الهيئة وعزوفها عن حل مشاكلهم أو مجرد مقابلتهم؟ وما إجراءات الوزارة لوقف مثل هذه التصرفات حماية لحقوق المترددين على الهيئة من ذوي الإعاقة؟

9 – كم عدد الشكاوى التي وردت إلى الوزارة من قيادة الهيئة؟ وما الإجراءات التي اتخذتها الوزارة حيال كل منها تفصيلا خصوصا أنها قد تجاوزت (21) مخالفة مالية وإدارية؟

قيمتها السوقية أكثر من مليار دينار

الشاهين: اجتماع مشبوه في «الصناعة» اليوم لتوزيع قسائم على نواب ومستشارين

قال النائب أسامة الشاهين إن اجتماعا مشبوها سيعقد اليوم الاربعاء في هيئة الصناعة من ضمن بنوده ما يتعلق بنواب ومستشارين على علاقة بأطراف حكومية، متوقعا أن يتم تسديد فواتير سياسية في هذا الاجتماع على حساب المال العام، وتوزيع هبات وقسائم صناعية تقدر قيمتها السوقية بأكثر من مليار دينار.

وأضاف الشاهين «من الواضح أننا في فصل صيف ساخن، والفساد والمفسدون ينتعشون بهذه الفترة وينشطون خلالها» مشيرا إلى وجود 67 مشروعا كبيرا سيتم توزيعها، مطالبا بتوزيعها على المشاريع الصغيرة.

ولفت الشاهين إلى أن أكثر من 3 ملايين و800 ألف متر مربع سيتم توزيعها دون دراسة سوقية أو مالية أو بيئية لهذه المشاريع وكذلك خالية من الأولويات حيث تم إدراج طلبات جديدة لشركات على جدول اعمال الاجتماع.

وشدد الشاهين مخاطبا غرفة التجارة والصناعة والبنك الصناعي «ننتظر منكم مواقف وطنية بإيقاف هذه الهبات على حساب المال العام وإذا لم تقف هذه التجاوزات فإن المساءلة ستكون مستحقة برا بالقسم».

أسامة الشاهين

المضف: ما إجمالي الديون المستحقة للكويت على الدول سواء كانت من الوزارة أو صندوق التنمية

وجه النائب عبدالله المضف 4 أسئلة إلى وزير الخارجية وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ د. أحمد ناصر المحمد، ووزير المالية وزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار خليفة حمادة، ووزير الدولة لشؤون البلدية وزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني شايع الشايع، ووزير الكهرباء والماء والطاقة المتجددة وزير الشؤون الاجتماعية والتنمية المجتمعية د.مشعان العتيبي، جاءت كما يلي:

سؤال إلى وزير الخارجية

حرصا على حقوق الدولة في شأن تحصيل التزاماتها المالية في ذمة الغير، والناتجة عن مواعيد مالية لسداد مديونيات أو أي انبثاق من عقود مالية أو مشروعات مشتركة أو أقساط القروض ومصروفاتها الإدارية بالإضافة إلى نتائج الاستثمار في مختلف البلدان، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – كم إجمالي مبالغ الديون المستحقة للكويت في ذمة الدول الأخرى سواء كانت من الوزارة أو الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية وتشكل في عهدتها التزامات على الدول في رد تلك المبالغ أو تسديد ديون مستحقة أو فوائد؟ وكم مقدار ما حُصّل منها؟

2 –هل واجهت الوزارة توقفا من بعض الدول عن سداد الأقساط الدورية للقروض الممنوحة لها؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بأسماء هذه الدول وعدد الأقساط غير المسددة، ومدة التأخير في السداد والإجراءات التي اتخذتها الوزارة لتفعيل تحصيل هذه الأموال سواء كانت قروضا أم أقساطا.

3 –ما معايير الوزارة والصندوق في منح القروض للدول؟ وهل يتضح معاناة هذه الدول من أزمات مالية ما يؤدي إلى عجزها عن سداد قيمة قروضها؟

4 – هل توجد استثناءات مُنحت لبعض الدول في التنازل أو التأجيل عنها سواء كانت قروضا أم أقساطا؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فما مبررات هذه الاستثناءات؟ مع تحديد إجمالي المبالغ المستثنية أو المتنازل عنها.

5 –بيان القروض التي استُردت بالكامل ومقدارها، والقروض التي لم تُسترد وأسباب ذلك، مع بيان الإجراءات التي اتخذتها الوزارة أو الصندوق لاسترداد قيمة القروض من الدول المتعثرة والدول غير المنتظمة في سداد أقساطها.

سؤال إلى وزير المالية

يمكن أن يكون للمناخ الاقتصادي تأثير على تدفقات الدخل على جميع موارد الدولة، خاصة مع الاستثمارات، ولأن حمايتها واجب على كل مواطن غيور على وطنه ارتأينا البحث على نحو نلفت نظر الوزارة ونطلب استيضاحات حولها، ولا شك أن القطاع الخاص في الكويت وأملاك الدولة وأراضيها والشركات والهيئات التي لها ولوج مع الدولة بشكل مباشر أو غير مباشر يجب أن تضمن سلاسة انتقال ملكياتها أو أي قرار يؤثر فيها، حيث إن صونها يُعد ضمانة للتنمية المستدامة والمتوازنة.

فلابد من الشركات والمؤسسات المحلية التي ترعاها الدولة أن تطور نفسها وترفع معدلات التشغيل والأداء لتتمكن من المنافسة ولا تخرج من الأسواق، وتكون حكرا لجهات معينة تستأثر بها خارجة عن عماد اختصاصها والهدف السامي نحو زيادة الإيرادات في غير المجال النفطي، ولا شك أن هذه الإيرادات يجب أن يتم حمايتها نظرا لأهميتها في ظل شُح السيولة وعدم الملاءة المالية.

ولوجوب استمرار تنفيذ العقود أو التراخيص التي أبرمت على أملاك الدولة العقارية وفقا النظام الشراكة الذي تخضع له قبل العمل بقانون الشراكة وفقا لنصوصها، وإلى انتهاء مدتها المنصوص عليها في العقد أو تاريخ فسخ العقد أو إنهائه للمصلحة العامة، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

عبدالله المضف

1 – هل التزمت هيئة مشروعات الشراكة بين القطاعين العام والخاص بتطبيق نص المادة (7) من القانون رقم (116) لسنة 2014 بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص والتي تلزم بخضوع جميع العقود المبرمة على أملاك الدولة والتي تشتمل على خصائص نظام الشراكة بين القطاعين العام والخاص لأحكام القانون (116) لسنة 2014 المشار إليه؟

2 – الدراسة القانونية الشاملة المقدمة من الفريق القانوني في الهيئة في شأن المشروعات التي تخضع لأحكام القانون رقم (116) لسنة 2014 المشار إليه، وتلك التي تخضع لأحكام المرسوم بالقانون رقم (105) لسنة 1980 في شأن نظام أملاك الدولة، وهل أُخذ بتوصياتها؟ إذا كانت الإجابة النفي، فيرجى بيان الأسباب.

3 –هل أُلغيت جميع القرارات الصادرة من اللجنة العليا في شأن المشروعات المقامة على أملاك الدولة العقارية وإحالتها إلى وزارة المالية لاتخاذ ما تراه مناسبا وفق الأنظمة والضوابط المنظمة تحت مبرر رأي إدارة الفتوى والتشريع بخضوع تجديد عقود تأجير أملاك الدولة الخاصة التي أبرمتها وزارة المالية طبقا لأحكام المادة (17) من المرسوم بالقانون رقم (105) لسنة 1980 المشار إليه، وتسليم الهيئة جميع الدراسات إلى وزارة المالية؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بالآثار القانونية والمالية المترتبة على ذلك، وهل يتوافق هذا الإجراء مع العقود المنتهية والمشتملة على خصائص نظام الشراكة التي تضمنتها أحكام القانون رقم (116) لسنة 2014 المشار إليه؟ مع تزويدي بالدراسة التي استند إليها القرار.

4 –هل كانت الموافقة على قرار اللجنة العليا بإجماع الأعضاء أم أن هناك تحفظات سُجلت على هذا القرار؟ إذا كانت هناك تحفظات فيرجى تزويدي بها.

5 – جميع الآراء المتعارضة الصادرة من إدارة الفتوى والتشريع على الرغم من تماثل الخصائص التعاقدية لعقود المشروعات المقامة على أملاك الدولة وذلك من تاريخ صدور القانون رقم (116) لسنة 2014 المشار إليه.

6 –هل اتُخذت قرارات سابقة بإجماع أعضاء اللجنة ثم غُيّرت في اجتماعات لاحقة؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى إيضاح القرارات على نحو مفصل، مع بيان أسباب ومبررات التغيير.

7 – هل خاطبت إدارة أملاك الدولة إدارة الفتوى والتشريع منفردة ودون التنسيق مع الهيئة في مشروعات قطعت بها الهيئة شوطا طويلا في إجراءات طرحها أو بصدد إعادة طرحها؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فما السند القانوني لذلك والغاية من مخاطبة إدارة أملاك الدولة إدارة الفتوى والتشريع في شأن مشروعات في حوزة الهيئة خاصة في ظل وجود ممثل لها في اللجنة العليا؟ وهل المشروعات التي أُعيد طرحها أُجيزت من إدارة الفتوى والتشريع وديوان المحاسبة؟ وهل رأي إدارة الفتوى والتشريع مُلزم أم على سبيل الجواز؟

8 –هل يوجد رأي من إدارة الفتوى والتشريع يفيد بأن إعادة طرح المشروعات المقامة على أملاك الدولة يخالف القانون؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي برأي إدارة الفتوى والتشريع، وإذا كانت الإجابة النفي، فما مبررات عدم المضي قدما في إعادة الطرح كما هو الحال في المشروعات المماثلة؟

العرو يقترح فرض الرقابة على أعمال الشركات التي تمتلك الدولة 25 % من رأسمالها

أعلن النائب مبارك العرو عن تقدمه باقتراح بقانون بتعديل بعض مواد القانون رقم 25 لسنة 1996 في شأن الكشف عن العمولات التي تقدم في العقود التي تبرمها الدولة.

ونصت مواد الاقتراح بقانون على الآتي:

(المادة الاولى)

يستبدل البند رقم (4) من المادة الأولى من القانون رقم (25) لسنة 1996 المشار إليه بالنص التالي:

مبارك العرو

4 – الشركات المملوكة للدولة بالكامل أو التي يكون لها أو لأحد الأشخاص الاعتبارية الأخرى نصيب في رأسمالها لا يقل عن 25%.)

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وجاءت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون كما يلي:

لما كانت الدولة تمتلك رأس المال في العديد من الشركات بنسبة 25% في كثير منها وكانت تلك النسبة كفيلة بفرض الرقابة على ما تبرمه تلك الشركات من عقود التوريد والشراء والالتزام والأشغال العامة حفاظاً على المال العام، وكان البند رقم (4) من المادة الأولى من القانون سالف الذكر قد حدد تلك النسبة التي تمتلكها الدولة في الشركات أو التي يكون لأحد الأشخاص الاعتبارية العامة نصيب في رأسمالها لا يقل عن 50% حتى تخضع لتطبيق ذلك القانون وبالتالي حماية للمال العام وإعمالاً لقواعد الرقابة، رأى المشرع أن تقل تلك النسبة من 50% الى 25%، لتوسيع دائرة الرقابة والمحافظة على المال العام